

# KOMELEY XWENDIKARANÎ KURD LE EWRUPA

(Kurdish Students' Society in Europe)



دستور جمعية الطلبة الأكراد الذي أقره المؤتمر الرابع

عشر  
برلين الغربية ١٩٧٥ - ١٩٧٦

أولاً - الاسم: جمعية الطلبة الأكراد في أوروبا

ثانياً - ماهية الجمعية: منظمة طلابية ديمقراطية تقدمية

ثالثاً - أهدافها الرئيسية

١- تقوية الصداقات بين الطلبة الأكراد في أوروبا والعمل على إحياء كل ما كان لهم ليراسين

وأيدينا مع روح التضامن والمساعدة والوحدة فيما بينهم

٢- إغناء الثقافة القومية والوطنية الكردية والعمل الجاد من أجل قضية

السبب الكردي ومآلته القومية والوطنية والمساهمة في نضال

السبب الكردي من أجل حقه في تقرير المصير في وطنه كردستان

٣- تعريف السبب الكردي ومآلته ووطنه كردستان وتوضيحه لوطنية

شعوب العالم

٤- تقوية التضامن والصداقة بين الطلبة الأكراد في أوروبا وبين طلبة

البلدان الأخرى والتعاون مع المنظمات الطلابية والغير طلابية

الوطنية والمطالبة بما فيه صالح الطرفين

٥- المساهمة بفعالية في نضال السبب الكردي وتأييد نضال جميع شعوب

العالم ضد الإمبريالية والرجعية والنظرة الديكتاتورية ومنه

إهل الحرية والديمقراطية والسود في العالم

رابعاً - تصد الجمعية مجلة دورية باسم كردستان هيولان عال الجمعية

خامساً - العضوية:

١- يحق لكل طالب كردي ارمو سكان كردستان يدرسه في أوروبا ان يصبح

عضواً في الجمعية بشرط

٢- أن يؤمنه حال الدستور ويعمل على تحقيق أهداف الجمعية

ب - دفع اشتراك سنوي قدره ثلثه جنيتمن إستراتيجية اوسايعا ولها على الأرض  
ج - بعد الموافقة على طلب المضوية لمزيد الهيئة الإدارية العامة فقط بعد  
أخذ رأي لجنة الفرع بعين الاعتبار -

١ - إذا جزم المضو الدستور ارتقا بعمل بعد الجمعية والشعب التدرج ارجسته  
التدريه يعرض نفسه للمقدمات التالية

٢ - البدن (التدريج) وذلك بقراره لجنة الفرع .

٣ - التجديد وذلك بقراره الهيئة الإدارية العامة

٤ - الطرد بقراره المؤتمر العام .

سادساً - سير الجمعية :

سير الجمعية حسب البنود التالية .

١ - المؤتمر العام

٢ يتألف من الأعضاء الذين يحضره

ب - اعلى سلطة في الجمعية ، له صلاحيات إيراد التفسيرات <sup>في الاستحقاق</sup> واتخاذ القرارات

بالأغلبية البسيطة وفي حالة تعادل الأصوات تكون الكفة التي فيها

رئيس الجلسة هي الرابحة

٣ - ينفذ المؤتمر العام مرة واحدة في السنة وفي حالة الفسدة من الجمعية

المؤتمر <sup>مؤتمرا</sup> إستثنائي حسب طلب ثلثي اعضاء الجمعية او ثلثي اعضاء هيئة

الإدارية العامة على اقل تقدير وفي كلتا الحالتين يجب انه يعلم الأعضاء

بزمان ومكان المؤتمر قبل انقضاء شهر على الأقل .

٤ - للهيئة الإدارية العامة وهدها بعد تدبير طان مزمان المؤتمر

٥ - قبل قرارة تقرير الهيئة الإدارية العامة ينتخب المؤتمر <sup>مؤتمرا</sup> من بين الأعضاء

لجنة لإدارة أمثاته

٦ - الهيئة الإدارية العامة !

٧ - اعلى سلطة بين مؤتمرين

ب - تتألف من سبعة اعضاء عاملين وعضوين إعتباطيين ينتخبون مباشرة

من قبل المؤتمر .

د. تجتمع بعد المؤتمر الذي إنتخبته ، وفي أول إجتماع له تنتخب منه سبعة أعضاء ، الكتيبة العام ونائبه الكتيبة رأسين الصندرية العام ومحرر مجلة كرزيمان

د. يتألف مكتب السكرتارية من الكتيبة العام ونائبه وأمين الصندرية العام وينفذ قرارات الهيئة الإدارية العامة بين إجتماعيه و يجتمع مرة كل خمسين على الأقل .

د. تحضر الهيئة الإدارية العامة برنامج المؤتمر وتعرضه على المؤتمرين في اول جلسة من جلسات المؤتمر .

د. تجتمع الهيئة الإدارية العامة مرة كل ثلاثة أشهر بشكل دوري .

د. الهيئة الإدارية العامة مسؤولة مباشرة أمام المؤتمر

د. صلاح بيان الكتيبة العام ونائبه

د. يوقع الكتيبة العام رسائل الجمعية

د. يدعم الكتيبة العام او أغلبية الهيئة الإدارية العامة - الهيئة الإدارية العامة للجمعية .

د. يدير الكتيبة العام ونائبه اعمال الجمعية وذلك بالترافق ، وفي أول

اجتماع للسكرتارية يوزع الكتيبة العام ونائبه المنظمات والجان

التي لها صلاحيات بالجمعية فيما بينه بارتصال بها ، وكذلك الارتصال بفرع الجمعية .

د. في حالة غياب الكتيبة العام يدير نائبه وأمين الصندرية اعمال الجمعية

د. الفرع :

د. يتشكل من اعضاء الجمعية في البلدان الأوروبية وذلك بقرار من الهيئة الإدارية العامة

د. الفرع اعلى سلطة في البلد ويشتمل على اثنى عشر إختياراً سنوياً تماماً

د. ينتخب اعضاء الفرع لجنة الفرع في الاجتماع السنوي العام

د. لجنة الفرع

د. تتألف من ثمانية اعضاء ، ينتخب منه سبعة اعضاء و سكرتيراً

- د- تسيد أعمال الفرع وتلعب دوراً بارزاً من أجل تحقيق أهداف الجمعية وتنفيذ تراتبات الهيئة الإدارية العامة في بلدنا صوريا وعم فروعها عند سياسة الهيئة الإدارية العامة .
- سابقاً مالية الجمعية .
- تتكون مالية الجمعية مما يلي .
- آ- ايدحتامان السنوية
- هـ- ساعات اعضاء الجمعية وأعمالها
- د- العارقات ~~المالية~~ والمساعدات التي تحصل عليها الجمعية
- ذ- تقسم مالية الجمعية بين الصندوق العام وصندوقه الفرع بالشكل التالي
- يدفع الفرع ٥٠% من دخله للصندوق العام كان أقل تقدير ويستطيع صندوقه الفرع طلب المساعدة من الصندوق العام عند الضرورة